Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

كلفوا بها في المدينة أو لأعذار مباحة منعتهم من الحضور، منهم عثمان بن عفان رضي الله عنه، لأنه كان يمرض زوجته رقية بنت رسول الله ﷺ(١).

* الأسرى

استشار الرسول ﷺ الصحابة في أمر الأسرى. فأشار أبوبكر بأخذ الفدية منهم بحجة أن في ذلك قوة للمسلمين على الكفار، وعسى الله أن يهديهم للإسلام، ورأى عمر قتلهم، لأنهم أئمة الكفر، ومال الرسول ﷺ لرأي أبي بكر فنزل القرآن موافقاً لرأي عمر(٢)، وهو قوله تعالى: ﴿ **ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يُثخن في الأرض تُريدون عَرَضَ الدنيا والله يريد الآخرة والله عزيز حكيم، لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم فكلوا مما غنمتم حلالاً طيباً واتقوا الله إن الله غفور رحيم** ﴾(٣). وكان أخذ الفداء حلالاً في أول الإسلام، ثم جعل فيما بعد الخيار للإمام بين القتل أو الفداء أو المن ما عدا الأطفال والنساء، إذ لا يجوز قتلهم، ما داموا غير محاربين(٤).

قال تعالى ﴿ **فإذا لقيتم الذين كفروا فَضَربَ الرقاب حتى إذا أثخنتموهم فشُدُوا الوثاق فإما منّاً بعد وإما فِداءً حتى تضع الحرب أوزارها** ... الآية ﴾(٥).

وقد تباين فداء الأسرى. فمن كان ذا مال أخذ فداؤه أربعة آلاف درهم وممن أخذ منه أربعة آلاف درهم أبووداعة(٦). وأخذوا من العباس مائة أوقية.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند ١٠١/١٨ وقال شاكر إسناده صحيح وانظر أسماء بعض الصحابة الذين تخلفوا لأعذار، وعُدُّوا من أهل بدر، في كتابي مرويات غزوة بدر ٤٢٠ – ٤٢٤.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب الإمداد بالملائكة وإباحة الغنائم ١٣٨٥/٣ (ح/١٧٦٣).

(٣) سورة الأنفال آية ٦٧ – ٦٨ – ٦٩.

(٤) ابن قدامة: المغني ٣٧٢/٨ – ٣٧٤.

(٥) سورة محمد آية ٤.

(٦) مجمع الزوائد ٩٠/٦ وقال: رواه الطبراني ورجاله ثقات – في قصة أبي وداعة الذي فداه ابنه بأربعة آلاف درهم، وقال ابن هشام في زياداته على السيرة ٣٧١/٢ – دون إسناد: «كان فداء المشركين يومئذ أربعة آلاف درهم للرجل، إلى ألف درهم. إلا من لا شيء له، فمنّ رسول الله ﷺ عليه». ورواه عبدالرزاق في المصنف ٢٠٦/٥ وأبوداود في سننه ١٣٩/٣ – ١٤٠/ح ٦٢٩١ باختلاف يسير، وفي سنده أبوالقنبس، وهو مقبول، كما في التقريب (ص٦٦٢)، والطبراني في الكبير ٤٠٦/١١ – ٤٠٧ والأوسط ورجاله رجال الصحيح، والشاهد منه: «.... وكان فداء كل رجل منهم أربعة آلاف» فيكون الحديث حسناً، كما قال محققا سيرة ابن هشام ٣٧١/٢.